



Distr.  
GENERAL

A/41/926  
1 December 1986  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة  
الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون  
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، موجهة  
إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرسل طيه نتائج وتوصيات الحلقة الدراسية للمنظمات غير الحكومية  
المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة التي عقدت في جنيف في الفترة من ٨ إلى  
١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ . وقد عقدت الحلقة المذكورة ، كما يتضح من النتائج ، اللجنة  
الخاصة للمنظمات غير الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان (جنيف) ، بعد تأجيل  
الدورة التاسعة والثلاثين للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات التابعة للأمم  
المتحدة من آب/أغسطس ١٩٨٦ إلى ١٩٨٧ .

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بالعمل على تعميم النتائج والتوصيات بوصفها وثيقة  
من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال .

(توقيع) ج . ا . تومسون

EXEMPLAIRES D'ARCHIVES

FILE COPY

A retourner / Return to Distribution C. 11

.../...

ح ٢٦٦٥ 86-32912

المرفق

نتائج وتوصيات الحلقة الدراسية المعنية بحقوق الإنسان  
في الأمم المتحدة المعقودة في جنيف في الفترة من ٨  
إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

١ - عقدت اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان (جنيف) الحلقة الدراسية المذكورة أعلاه بعد أن الغيت ، لأسباب مالية ، الدورة التي كان من المقرر أن تعقدها هذا العام للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، التابعة للأمم المتحدة ، وأجريت تخفيضات كبيرة في الدورات المخصصة لهيئات حقوق الإنسان الأخرى . وشملت الحلقة المشتركين التاليين :

(أ) ممثلو ٥٢ منظمة غير حكومية معنية تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

(ب) غالبية الأعضاء الحاليين في اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (ثمانية من بلدان العالم الثالث ، وسبعة من مجموعتي البلدان الاشتراكية والغربية ، بما في ذلك الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ؛

(ج) أربعة عشر خبيراً ، منهم ثلاثة رؤساء سابقين وثلاثة مندوبين آخرين في لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ، ورئيس سابق للجنة الفرعية ، ومدير مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، ومديراً المركز السابق للذات لا يزالان على قيد الحياة ؛

(د) سبعون مراقباً (يتمتعون بحق الاشتراك اشتراكاً كاملاً) ، منهم ممثلو الهيئات التالية :

١١ مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، ومنظمة العمل الدولية ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، والأمانة العامة للكمونولث ، والاتحاد البرلماني الدولي ، ولجنة الصليب الأحمر الدولية ، ورابطة جمعيات الصليب الأحمر ، و

١٣١ سبع وأربعون بعثة دائمة لدى الأمم المتحدة في جنيف ، أي بعثات جامعة الدول العربية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واثيوبيا ، والاردن ، واستراليا ، والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، واندونيسيا ، وإيران ، وايرلندا ، وإيطاليا ، وباكستان ، والبرازيل ، وبلجيكا ، وبلغاريا ، وبولندا ، وتركيا ، وترينيداد وتوباغو ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتونس ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، والجمهورية العربية السورية ، وجمهورية كوريا ، ورومانيا ، وسري لانكا ، والسنگال ، والسويد ، وسويسرا ، وشيلي ، والصين ، وفرنسا ، وفنلندا ، وقبرص ، وكندا ، وكوبا ، ومصر ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والنمسا ، ونيبال ، ونيجيريا ، والهند ، وهنغاريا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، ويوغوسلافيا .

واعتمد المشتركون بالإجماع النتائج والتوصيات التالية .

٢ - لقد استغرق إنشاء جهاز بالأمم المتحدة لتعزيز وحماية معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا عقودا عديدة ، وقد زادت فعالية هذا الجهاز في السنوات الأخيرة . وبفضل جهود المنظمات غير الحكومية ، التي تمثل الرأي العام الدولي ، أخذت هيئات الأمم المتحدة تظلم بدور أساسي في الدفاع عن الشعوب المقهورة في جميع أنحاء العالم . وفي ذات اللحظة التي بلغت فيها فعالية هذه الجهود أعلى مستوى لها حتى الآن ، سيؤدي إجراء تخفيض كبير في التمويل إلى القضاء على كثير مما تم إنجازه .

٣ - إن أحد المقاصد الأربعة للأمم المتحدة التي يعترف بها الميثاق هو تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ، ومع ذلك لا يخفى لتحقيق هذه الغاية إلا نسبة ٧٠ في المائة من الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة . وسيكون لإجراء أي تخفيض في هذه الميزانية الضئيلة بشكل يبعث على الأمل مدمرة على المؤسسات التي تحتاج في واقع الأمر إلى تعزيز . هذا ، وإن جهاز حقوق الإنسان بالأمم المتحدة يشكل كلاً عضوياً ، ومن ثم سيكون لتقييد أو إلغاء أي هيئة من هيئاته الرئيسية أثر مباشر على عمل الهيئات الأخرى .

٤ - ونظراً للتمويل الناقص لأنشطة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في الوقت الحاضر ، فمما لا يمكن التفكير فيه مطلقاً جعل أي تخفيض شامل يفرض على ميزانية الأمم

المتحدة ككل ينطبق بشكل آلي على هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان . إذ أن برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان يمثل الحد الأدنى الذي ليس دونه شيء ولا يمكن تخفيفه دون القضاء على البرنامج .

٥ - لقد توصلت الحلقة الدراسية إلى توافق في الآراء بشأن عدد من القضايا ذات الملة بالرد الملائم الذي ينبغي أن يصدر عن الجمعية العامة بشأن الازمة التي تمس أنشطة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة . ومن أجل المساهمة في زيادة فعالية وكفاءة الاعمال التي تطلع بها الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان تقدم التوصيات التالية .

#### أولا - زيادة الالتزام السياسي بحقوق الإنسان

٦ - وإذ تضع الحلقة الدراسية في اعتبارها العلاقة بين احترام حقوق الإنسان وحفظ السلم والامن الدوليين بصفة خاصة ، تشدد على أهمية التعاون المتعدد الاطراف في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ، وتأسف لتناقص التزام عديد من الدول باستخدام الأمم المتحدة كما تبرهن على ذلك الازمة المالية الراهنة . وإن على جميع الحكومات أن تحترم التزاماتها القانونية الدولية بموجب الميثاق ، بما في ذلك تسديد انصبتها المقررة المستحقة كاملة .

٧ - كما تأسف الحلقة الدراسية للتسييس المتزايد لحقوق الإنسان داخل الأمم المتحدة من خلال مناقشة المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان باعتبار ذلك ممارسة للمواجهة الايديولوجية أو السياسية والمعالجة الإنتقائية للمشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان استنادا الى اهتمامات جغرافية سياسية .

٨ - وتشكل حقوق الإنسان ، كما ذكر أعلاه ، ولاية أعطاها الميثاق أولوية . وينبغي أن تتخذ القرارات المتعلقة بتحديد أفضل الطرق لتنفيذ هذه الولاية استنادا الى فعالية البرامج لا على أساس التكلفة وحدها . ولا يمكن أن تكون المسائل المالية هي الاعتبار الرئيسي في تحديد الأولويات أو السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان في برنامج الأمم المتحدة .

٩ - ويشكل تصديق جميع الدول على المكوك الدولية خطوة هامة في سبيل تحقيق المعايير المتعلقة بحقوق الإنسان ، وتحث الحلقة الدراسية جميع الدول على التصديق على هذه المعاهدات .

١٠ - وينبغي أن تصبح حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من جميع البرامج ذات العلاقة لمنظومة الأمم المتحدة ، وخاصة البرامج المتعلقة بالتنمية . كما ينبغي إعداد خطط التنمية الاقتصادية بمشاركة فعالة من جانب الأشخاص الذين سيتأثرون بها ، وينبغي أن تتضمن هذه الخطط تحليلاً لآثارها المحتملة على جميع حقوق الإنسان . كما ينبغي للوكالات المعنية أن تقوم ، حسب الاقتضاء ، بدور أكثر فعالية في تعزيز حقوق الإنسان في إطار ولاياتها مثلما يتجلى في تعهد اليونسيف بتشجيع اعتماد اتفاقية بشأن حقوق الطفل والترويج لها .

١١ - ويجب أن يكون جميع موظفي الأمم المتحدة ، ولاسيما موظفي مركز حقوق الإنسان ، قادرين على العمل بصورة إبداعية وبروح المبادرة ، دون الخضوع لاية ضغوط سياسية ، لكي يتسنى لهم الاستجابة بفعالية للحالات العاجلة المتعلقة بحقوق الإنسان ووضع استراتيجيات جديدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها . ويجب تعزيز استقلال الأمانة العامة ، كما هو منصوص عليه في المادتين ١٠٠ و ١٠١ من الميثاق ، بجميع الوسائل الممكنة ، بما في ذلك عدم توظيف غير الأشخاص الذين يفون بالمعايير المحددة في الميثاق ، ومن خلال تأييد علني ومتواصل من الأمين العام .

#### ثانياً - أولويات برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

١٢ - ينبغي ، بوجه عام ، أن يعطي برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أعلى درجة من الأولوية للأنشطة المتمثلة بالرمد وتقصي الحقائق والتحقيق والتوصيات المتعلقة بالسياسة . ويتعين تأمين دعم متواصل للهيئات والأفراد المكلفين بدراسة قضايا عالمية محددة مثل التعذيب وحالات الاختفاء والاعتقال التعسفي والقتل ، بالتحقيق في الحالة في البلدان التي يبدو أنه تحدث فيها انتهاكات صارخة ومنتظمة ، بما في ذلك الفصل العنصري ، وإبادة الأجناس ، والعنصرية ، وأشكال التمييز الأخرى ، وبرمـد الامتثال للمكوك الدولية .

١٣ - ومع أنه قد اضطلع بقدر كبير من وضع المعايير في مجال حقوق الإنسان ، فإنه ينبغي مواصلة النظر بعناية في المجالات التي تدعو الحاجة فيها إلى وضع معايير جديدة . وتشمل الأنشطة الجارية حقوق السكان الأصليين وحقوق الطفل . ويمكن تعجيل أنشطة وضع المعايير بتخصيص مزيد من الوقت لتركيز الجهود بدلاً من تشتيتها في اتجاهات متعددة في وقت واحد .

١٤ - وينبغي تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للدول ، عند الاقتضاء ، لمساعدتها في ترجمة المعايير الدولية الى ممارسة وطنية فعلية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها . وفي حين أن الحلقة الدراسية تعترف بأنه قد يكون من المناسب تمويل بعض هذه الخدمات والمساعدة (والأنشطة الأخرى مثل الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والزمالات) ، فإن الطبيعة الأساسية لولاية الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان تقتضي عموماً أن تمول الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان من الميزانية العادية . كما ينبغي إجراء دراسات مناسبة بقدر ما تسمح بذلك الموارد المالية المقدمة من الأمم المتحدة والصادر الحكومية وغيرها من المصادر .

### ثالثاً - الجوانب المؤسسية

#### الف - تحسين التنسيق والتعاون

١٥ - إن المنظمات غير الحكومية أساسية بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة لتعزيز حماية حقوق الإنسان ، وقد أظهرت الحلقة الدراسية الحالية التعاون البناء الذي يمكن أن يقوم فيما بين المنظمات غير الحكومية والخبراء المستقلين وموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وممثلي الدول . وينبغي تمكين المنظمات غير الحكومية ، بجميع الطرق الممكنة في المساهمة بسهولة في أعمال مركز حقوق الإنسان والوكالات المتخصصة . وينبغي أن تتاح للمنظمات غير الحكومية إمكانية الوصول بصورة كاملة الى جميع هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة .

١٦ - وينبغي أن تزيد المنظمات غير الحكومية تعاونها مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات بشأن مسائل حقوق الإنسان . ذلك أنه لكي يتميز مركز حقوق الإنسان وغيره من مكونات منظومة الأمم المتحدة الحكومية الدولية بالنشاط والإبداعية لا يمكنه أن يعمل دون المشاركة الفعالة للمنظمات غير الحكومية .

١٧ - كما أن دور الخبراء الموضوعيين وغير المنحازين والمستقلين هام جداً . فعلمهم في مجال تعزيز ورمذ الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان هو تكملة ضرورية للجهود التي تبذلها الحكومات والأمانة العامة للأمم المتحدة .

١٨ - وفيما يتعلق بالتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ، تتمثل الخطوة الأولى في احترام القرارات القائمة وغيرها من المبادئ التوجيهية الرامية الى تحسين ذلك التنسيق .

١٩ - وينبغي بذل الجهود لتوضيح توزيع المهام بين الهيئات على مختلف مستويات تسلسلها الهرمي في الأمم المتحدة ، بما في ذلك قيام الهيئات السياسية العليا بتوكيل المهام بصورة أكثر فعالية إلى الهيئات التابعة لها والمعنية بحقوق الإنسان على وجه التحديد . وينبغي أيضا تجنب ازدواج العمل المتشابه في جوهره إلا أن هدف الحد من انتشار هيئات الأمم المتحدة لا يمكن تنفيذه بصورة آلية أو دون اعتبار للمهام المحددة التي تظلع بها الهيئات المعنية .

٢٠ - وينبغي أن يكون هناك تبادل أفضل للمعلومات بين الهيئات المعنية بحقوق الإنسان وبوجه خاص بين الوكالات المتخصصة ذات الملة والهيئات الإشرافية مثل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالتمييز ضد المرأة . ولا ينبغي زيادة صعوبة هذا التبادل من خلال الفجوة بين المؤسسات والتنافسات الجغرافية أو غيرها مما يعرقل تعزيز وحماية حقوق الإنسان بصورة فعالة .

٢١ - ونظرا للمساهمة الإيجابية للاجتماع الأخير المعقود بين رؤساء الهيئات التي تنظر في التقارير التي تقدمها الدول بموجب اتفاقيات مختلفة ، تومي الحلقة الدراسية بعقد اجتماعات مشابهة بمفء منتظمة وإن كانت غير رسمية ، وذلك بهدف تحسين كفاءة منظومة الأمم المتحدة .

٢٢ - وينبغي أن تقوم الامانة العامة ، قبل الشروع في وضع معايير جديدة أو زيادة مسؤوليات الهيئات الموجودة ، باعداد تحليل أساسي شامل ومتناسق . كما ينبغي أن يتم في هذا التحليل استعراض جميع الاعمال السابقة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والاعمال الاكاديمية في المجال المعني .

#### باء - زيادة الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة

٢٣ - تعترف الحلقة الدراسية بأن عمل العديد من الهيئات المعنية بحقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة ليس بالكفاءة التي يمكن أن يكون عليها ، وبوجه خاص فيما يتعل بالاجتماعات والمؤتمرات . وإن زيادة كفاءة أداء هذه الهيئات مترفع من فعالية الاعمال المتملة بحقوق الإنسان وتحفظ بالتالي الموارد البشرية وغيرها من الموارد .

٢٤ - وينبغي لجميع هيئات حقوق الإنسان ، وبوجه خاص لجنة حقوق الإنسان ولجنتها الفرعية أن تبحث ، على سبيل الاولوية العليا ، مسألة ترشيد جداول الاعمال ، بما في ذلك تحديد اولويات واضحة ، وإزالة العناصر غير الضرورية وترتيب بنود جدول الاعمال

حسب الاقتضاء والإستفادة بصورة أكفأ من وقت انعقاد الاجتماعات ؛ والحد من خدمات الترجمة غير الضرورية حيثما أمكن ذلك ؛ وإلغاء التقارير غير الأساسية أو الروتينية ، وضمان حضور الاجتماعات في مواعيدها . وفي هذا الإطار سيكون من الضروري أن تكون الهيئات المعنية على علم تام بمحتويات الميزانية وتوزيعها فيما يتعلق بأنشطتها . وينبغي النظر في إعداد عدد أقل من الدراسات مع إجراء تخطيط أدق يركز على الدراسات ذات الجدوى العملية .

٢٥ - وتعارض الحلقة الدراسية بقوة إجراء أي تخفيض في عدد اجتماعات لجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية وهيئات الرمد القائمة على أساس المعاهدات . وتعارض بقوة أيضا إلغاء المحاضر الموجزة لجلسات هيئات حقوق الانسان ؛ فبدون هذه المحاضر مستقل الى حد بعيد فائدة اجتماعاتها وسيصبح جانب كبير من عملها غير ذي فعالية .

٢٦ - وتعارض الحلقة الدراسية أيضا إجراء أية تغييرات في هيكل الموظفين في مركز حقوق الانسان ، قد تنطوي على تخفيض الاولوية الممنوحة لحقوق الانسان داخل منظومة الامم المتحدة .

-----